

شرح كتاب دليل الطالب - برنامج مدارسة السلسبيل (كتاب الصلاة

٩٢ (أ.د. سعد الخثلان)

سعد الخثلان

كنا قد وصلنا بعد صلاة الاستسقاء طبعا خطتنا اننا نقف عند كتاب الزكاة. ولهذا سوف ان شاء الله تعالى نأخذ هذه الدرس صلاة الاستسقاء وجزءا من كتاب الجنائز والدرس القادم ان شاء الله نكمel كتاب الجنائز حيث نقف عند كتاب الزكاة - 00:00:00

آ مستأنف به ان شاء الله تعالى الدرس في شهر شوال قال المؤلف رحمة الله باب صلاة الاستسقاء. الاستسقاء استفعال من السقي وهو طلب السقية والمراد بها طلب السقية من الله تعالى بنزول الغيث - 00:00:17

طلب السقية من الله تعالى بنزول الغي قال وهي سنة هذا المؤلف بان صلاة الاستسقاء سنة سنة مؤكدة عند الحاجة اليه ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعلها كذلك خلفاؤه الراشدون من بعدي - 00:00:37

ولهذا قال الحافظ ابن عبد البر قال اجمع العلماء على ان الخروج الى الاستسقاء والبروز والاستماع الى الله عز وجل خارج المصري بالدعاء والضراعة الى الله تبارك اسمه بنزول الغيث الاحتباس ماء السماء والقطط سنة مسنونة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا خلاف بين علماء المسلمين في - 00:01:03

ولكن محل سنية صلاة الاستسقاء عند وجود القحط عند وجود القحط اما عند عدم وجود القهر وانما اما عند عدم وجود القحط وانما المراد طلبوا الاستزادة من مياه الامطار فانها تكون غير مشروعة - 00:01:29

وذلك لأن الاصلاح في العبادات التوقيف النبي صلى الله عليه وسلم انما استسقى عند وجود القحط كان شيخنا عبد الله بن قعود رحمه الله كان يرى ان الاستسقاء مع عدم وجود القحط - 00:02:00

انه غير مشغول انه اقرب الى البدعة منه الى السنة الاصلاح في عبادات التوقيف فلا بد ان يوجد قحط حتى يقال باسمية صلاة الاستسقاء وهذا ليس من السنة ان يستسقى خطيب الجمعة - 00:02:24

كل خطبة انما يستسقى عند وجود القحط فقط النبي صلى الله عليه وسلم لم يستسق لخطبة الجمعة الا عندما آ طلب منه ذلك الرجل ان يستسقى الخطيب كل جمعة تسقي - 00:02:44

يقول النفس بحاجة ونحو ذلك هذا ليس مشروعنا الا عند وجود القحط واصل القحط قائم على استحسان. البدع لو تأملتها كلها قائمة على الاستحسان اه يعني العبادات الاصل فيها التوقيف والاتباع - 00:03:06

ويستحسن الانسان برؤيه وعقله شيئا انما يستمع في ذلك لكن هل يصح الاستسقاء لغيره من المسلمين بان يكون البلد الذي هو فيه ليس فيه جذب ولا قحط ولكن استسقى لغيره - 00:03:23

من بلاد المسلمين نعم يعني مثلا لو كان عندنا في الرياض مثلا يعني لن لا يستصح لكون في بعض مناطق المملكة وهناك احد فينيوي خطيب الاستسقاء الاخرين نعم نعم آ - 00:03:41

اجاز ذلك بعض الفقهاء قال المرداوي في الانصاف احتبس القطر عن قوم صلوا بنا ميزان وان احتبس عن اخرين فال صحيح من المذهب يعني عند الحنابلة انه يصلی لهم غير من لم يحبس عنهم - 00:04:05

قال ماجد ابن تيمية ايضا يستحب ذلك فهذا اجازه بعض العلماء قال وصفتها واحكامها كصلاة العيد صفة صلاة الاستسقاء واحكامها كصفة صلاة العيد التي تكلمنا عنها في الدرس السابق وتسن ان تكون بعد طلوع الشمس - 00:04:23

وارتفاعه في درجة فقدرنا طلوع الشمس وارتفاع قيد رمح كم دققة عشر دقائق تقريباً اعتبرتها ووجتها في هذا قدر تفريع قد يتسع إلى عشر دقائق في هذا قدر لأن هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في - [00:04:49](#)

حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج للاستسقاء حين بدا حازم الشمس رواه أبو داود ولكن لو أراد الناس أن يؤخروا صلاة الاستسقاء ويصلون مثلاً الساعة العاشرة الحادية عشرة - [00:05:13](#)

أو بعد صلاة الظهر مثلاً طلاب مدرسة قالوا نريد أن يعني بعد صلاة الظهر نصلي صلاة الاستسقاء إن كانوا مثلاً وجهه ولبي الأمر بقبول صلاة الاستسقاء فقالوا نجعل صلاة الاستسقاء - [00:05:29](#)

يعني بعد صلاة الظهر أو قبلها هل يصح هذا أو لا يصح نعم نعم يصح يعني وقت صلاة الاستسقاء وقت واسع بل قال الموفق ابن قدامة ليس لصلاة الاستسقاء وقت معين - [00:05:47](#)

إلا أنها لا تفعل في وقت النهي بغير خلاف العلماء لأن وقتها متسع فلا يخاف فواتها وال الأولى في علوها في وقت صلاة العيد الأمر فيها واسع يعني في بعض المدارس يجعل من الصلاة يستسقى من الساعة التاسعة الامر فيها واسعة التاسعة أو العاشرة أو الحادية عشرة أو بعد صلاة الظهر أو قبلها - [00:06:13](#)

حضور الامر فيها واسع الامر فيها واسع بل حتى لو جعله بالليل كما ذكر موفقاً أن هذا بغير خلاف بين العلماء أنها آلاً ليس لها وقت معين لأنها دعاء والدعاء مشروع في كل وقت - [00:06:34](#)

لكن إه تخالف صلاة العيد الاستسقاء في مسائل المسألة الأولى أن الخطبة في صلاة الاستسقاء في الاستسقاء خطوة واحدة بينما في العيد خطبتان على قول الجمهور أشرنا في الدرس السابق - [00:06:56](#)

أن بعض العلماء يقول أن خطبة واحدة وقول قوي كان شيخنا محمد بن عثيمين رحمه الله يفعله في آخر حياته كان لا يخطب إلا خطوة واحدة. لك على قول الجمهور يكون هذا فرقاً - [00:07:21](#)

الثاني في صلاة الاستسقاء آلاً تجوز الخطبة قبل الصلاة وبعدها بينما في العيد تكون الخطبة بعد الصلاة الفرق الثالث أنه في خطبة العيد يبين أحكام وصلاة العيد بينما في الاستسقاء يكثر من الاستغفار والدعاء بنزول الغيب - [00:07:35](#)

هذه ابرز الفروق بين العيد والاستسقاء كوييس قال وإذا أراد الإمام الخروج لها وعظ الناس وامرهم بالتوبة أولاً هل اشترط أذن الإمام لاقامة صلاة الاستسقاء اثر العلماء على أنه لا يشترط - [00:08:01](#)

من أهل العلم من قال أنه اشترط والذي عليه العمل الان مو لا بد من أذن الإمام في الامصار الامصار لابد من أذن الإمام لأن الإمام وجه هنا يعني بأن لا تقام صلاة الاستسقاء إلا باذنه لكن هذا في الامصار - [00:08:30](#)

لكن لو خرج جماعة في برية وارادوا ان يصلوا صلاة الاستسقاء هل في هذا مانع نعم ليس في هذا هذا مشغول لا بأسبابه على ان اكثر العلماء حتى في الانصار لا يشترطون أذن الإمام - [00:08:45](#)

لكن الذي يظهر ان الإمام اذا منع من هذا الا باذنه فلا ينماز في هذا لا ينماز في هذا مثل يعني دعاء القنوت هذا اقرب الاقوال اذا منع الا باذنه فلا ينماز في هذا لأن المفسدة المترتبة على المنازعة - [00:09:04](#)

اشد من المصلحة لا ترجى من اقامة السنة فمثلاً في الامصار لا تقام صلاة الاستسقاء إلا باذنه لكن في غير الانصار كما مثلاً الجماعة في سفر او في برية ارادوا ان يكونوا صلاة الاستسقاء لا حرج في ذلك وايضاً الإمام لا يمنع من هذا في مثل يعني هذه الاحوال - [00:09:24](#)

قال وعظ الناس وامرهم بالتوبة والخروج من المظالم آلاً إذا أراد الإمام الخروج ينبغي تهيئة الناس وذلك بموعدة الناس حثهم على توبه حثهم على ازالة القطيعة والهدر وخروج من المظالم - [00:09:47](#)

ويرى بعض العلماء يرى بعض العلماء انه يستحب للإمام اذا اراد الخروج للصلاه والاستسقاء ان يأمر الناس بالصدقة لأن الصدقة فيها احسان الى الغير والاحسان سبب للرحمة كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين - [00:10:23](#)

رأيت رحمة كما قال تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته وقد كان هذا عليه عمل الناس الى وقت ليس بالبعيد

كان قبل ان يخرج للاستسقاء يتصدقون - 00:10:48

على القراء والمساكين واستحب بعض العلماء ان يأمر الناس قبل الخروج للاستسقاء بالصيام وان يخرج الناس للاستسقاء
وهم صائمون لأن ذلك اقرب الى اجابة الدعاء ولهذا استحب ايضا بعض العلماء - 00:11:03

ان يكون الاستسقاء يومي الاثنين والخميس لانه يشري صيامهما دعاء الصائم اقرب الى الاجابة ولكن تحديد الصلاة بهذهين اليومين
تدل دليل ظاهر ليس هناك دليل ظاهر يدل على تحديد الصلاة - 00:11:27

بيومي الاثنين والخميس وانما هذا استحسان من بعض اهل العلم من المعلوم ان تقييد العبادة في يوم وقت معين تجد دليل والا
يكون من البدع الاضافية كما هو مقرر عند اهل العلم - 00:11:50

الهدف الصواب ان صلاة الاستسقاء لا تختص بيوم معين. ويمكن ان تكون في اي يوم من ايام الأسبوع وقد اصبح على هذا العمل
اخيرا السنوات الاخيرة اصبح باستسقاف اي يوم - 00:12:14

هذا ما كان في وقت مضى لا تكون الا بالإثنين والخميس من الصواب انها لا تختص باثنين وخميس بل تكون في اي يوم من ايام
الاسبوع قال ويتنظر لها ولا يتطلب - 00:12:29

يتناقض لها ولا يتطلب اما كونه يتناقض فلانه مكان اجتماع عام وجود الروائح الكريهة تؤدي الحاضرين او بعضهم واما كونه لا يتطلب
فلانه وقت استكانة وخضوع وتذلل وخشوع فوضعه الطيبة لا يتفق مع ما هو مطلوب من الاستكانة والتذلل - 00:12:46

ويدل لهذا حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم للاستسقاء متبدلًا متواضعًا متضرعًا حتى
كالمصلى فلم يخطب في خطبتكم هذه ولكن لم ينزل في الدعاء والتضرع والتکبير - 00:13:20

صلى ركعتين كما يصلي في العيد رواه ابو داود والترمذی والنسائی وقال الترمذی هذا حديث حسن صحيح قال ابن عباس هنا
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة الاستسقاء متبدلًا - 00:13:41

متواضعه قول متبدلًا دليل على انه لا يمس الطيب ولا يلبس لباس زينة وان كان اخر الزينة مطلوبة في جميع الصلوات الا انه استثنى
من ذلك صلاة الاستسقاء قال الموسخ ابن قدامة السنّة في الخروج لصلاة الاستسقاء متواضعًا ومتخشعًا ومتذللًا متضرعًا في ثياب
جلدته ولا يلبس ثياب زينة - 00:13:57

لأنه يوم تواضع وبعض اهل العلم يقول ان صلاة الاستسقاء في غيرها تؤخذ فيها الزينة لعموم قول الله تعالى خذوا زياتكم عند كل
مسجد ولكن الاقرب هو القول الاول لحديث ابن عباس فان قوله متبدلًا - 00:14:22

يدل على انه خرج يعني في ثيابي آآ في ثياب ليست ثياب زينة وانه لم يمس طيبا لان مس الطيب هنا في الوصف بالتذلل ولهذا
يصح ان يلغز بهذا ما هي الصلاة التي لا يستحب - 00:14:44

اخذ الزينة لها ما هي الصلاة التي لا يستحب اخذ الزنا لها؟ الجواب هي صلاة الاستسقاء قال ويخرج نعم ولا يتطلب ويخرج متواضعًا
متخشعًا متذللًا متضرعًا يعني عند الخروج يشرع التذلل والاستكانة والتواضع - 00:15:04

والتضارع قال ومعه اهل الدين والصلة والشيوخ وبيان خروج الأطفال والعجائز والبهائم والتسلل بالصالحين آآ اما استحباب ان
يخرج معه الأطفال العجائز فهذا استحبه بعض اهل العلم خروج الأطفال والعجائز - 00:15:29

تحبه بعض اهل العلم قالوا لانهم اقرب من الاجابة اما الشيوخ والعجائز اقرب الى الاستكانة تضرع والصبيان لماذا لانهم لا ذنب عليهم
رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يبلغ - 00:16:05

كون الدعاء يكون من انسان ليس عليه ذنب فاقرب اليه اجابة ولهذا قال الموفق ابن قدامة يخرج معه اهل الدين والصلاح والشيوخ
لأنهم اسرعوا للاجابة يستحب الخروج لكافة الناس اما النساء فلا بأس بخروج العجائز ومن لا هيئة لها - 00:16:26

وبعض اهل العلم قال ان الشواب وذوات الهيئة لا يستحب لهن لأن الضرر في خروجهن اكبر من النفع ولكن الاقرب انها الشابة اذا
خرجت متحجبة محتشمة ان هذا لا بأس به - 00:16:49

اه قالوا والبهائم هل يستحب اخراج البهائم مع الناس تحابي هذا بعض اهل العلم قالوا ان هذا اقرب الى الاستكانة وخشوع وقد روی

ان الناس اصابهم القحط في عهد طارق بن زياد وخرج بالناس - 00:17:08

جميعهم ومعهم الشيوخ والعجائز والصبيان واجروا معهم البهائم وجعلوا يدعون الله تعالى وييتضرعون ويبيكون حتى سقوط ولكن اخراج البهائم في صلاة الاستسقاء وان كان قد قال به بعض اهل العلم - 00:17:32

ومن استحبه القاضي ابو يعلى وابن عقيل ابن الحنابلة الا ان اكثر العلماء يرون انه غير مستحب لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله ولم ينقل عن احد من الصحابة انه فعل ذلك - 00:17:59

ولو كان مشروعنا لنقل والذي استحبه بعض علماء بعد احد الصحابة والتبعين ولا لم ينقل عن احد من الصحابة انه فعل هذا وهذا هو الاقرب والله اعلم هذا هو الاقرب - 00:18:16

والله اعلم طيب قال ومعه اهل الدين والصلاح اردت ان اخرت الكلام عن اهل الدين حتى نربطها بقوله والتسل بالصالحين مراد المؤلف بقوله التوسل بالصالحين يعني بدعا الصالحين لا يقصد المؤلف - 00:18:35

التوسل بذوات الصالحين فهذا غير مشروع لكن مراد المؤلف التوسل بدعا الصالحين قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استسقي ما ان ينزل من المنبر الا والمطر يتحاذر من لحيته - 00:18:55

لهذا قال البخاري في الصحيح عن ابن عمر قال ربما ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فما ينزل حتى يحيش كل ميزان وابيض يستسقي الغمام بوجهه امال البتامي عصمة لارامل - 00:19:12

هذه من قصيدة ابي طالب يمتدح فيها النبي صلى الله عليه وسلم فكان يعني ابن عمر يتمثل بهذا. النبي عليه الصلاة والسلام ما لم ينزل من المنبر الا وينزل المطر - 00:19:30

وهي قصيدة لابي طالب طويلة ذكرها ابن اسحاق السيرة اكثر من ثمانين بيتاً جاء في بعض الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان ابو طالب حيا لقرضت عينه - 00:19:44

وفي عهد عمر رضي الله عنه في السنة الثامنة عشر من الهجرة وهذه السلف تسمى عام ماذا نعم رمادة طاب الناس ضحك شديد فدعا عمر رضي الله عنه العباس بن عبد المطلب - 00:19:59

وطلب منه ان يستسقي بالناس وقال اللهم انا كنا نتوسل اليك اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا فتسقينا وانما نتوسل اليك بعيوب عم نبينا فاسقنا فيسوقون والمراد بالتوكيل هنا طلب الدعاء - 00:20:17

فرض الدعاء وليس المقصود كما ذكر التوسل بذوات الصالحين وجاء في بعض الروايات ان العباس لما استسقى بالناس قال اللهم انه لم ينزل بلاغ الا بذنب ولم يكشف الا بتوبة وقد توجه بي القوم اليه بمكانته نبيه ونواصينا اليك بالتوبة - 00:20:38

الغيب فارخت السماء مثل الجبال حتى اقصدت الارض وفي عهد معاوية من ابي سفيان قحط الناس خرج معاوية يستسقى الناس فلما جلس على المنبر قال اين يزيد ابن الاسود فقام يزيد وطلب منه معاوية ان يستسقى الناس - 00:20:58

ففعل فثارت الصحابة مثل الترس وهب لها ريح فسقو حتى كادوا لا يبلغون منازلهم ولهذا ينبغي ان استسقى بمن ظهر صلاحه وتقواه لانه اقرب الى اجابة الدعاء وعلى هذا كان مسلمون وائمه يستسقون بدعا الصالحين في حياتهم - 00:21:21

بل في تراجم بعض الرواية يوصف بعض الرواية بأنه استسقى بهم قال سفيان ابن عوين حدثنا رجلان صالحان يستسقى بهما ابن عجلان ويزيد ابن جابر وقال ابن حبان في صحيحه باب ذكر ما يستحب للامام اذا اراد الاستسقاء ان يستسقى بالصالحين رجاء الدعاء بذلك - 00:21:47

لكن بعض العلماء يقول ان الاستسقاء بعض الصالحين قد يكون في فتنه انه لو اتي هذا الانسان وقيل له ادعوا الله تعالى ان يغيثنا ونزل المطر ربما يقتل هو بنفسه ويصاب بالعشب - 00:22:12

وافتري الناس به ايضا قالوا ان يعني درء المفاسد مقدم على جلب المصالح لكن الذي يظهر انه على الاقل يعني توكل له خطبة الاستسقاء والصلوة والصلوة بالناس يعني ينبغي ان يلتقي - 00:22:26

الناس الاخيار الصالحين الذين هم اقرب الى اجابة الدعاء واجعلوا هم الذين يستسقون بالناس ويدعون هذا هو الذي عليه السلف قال

فيصلٍ ثم يخطب خطبة واحدة يفتتحها بالتكبير كخطبة العيد - 00:22:44

فيصلٍ ثم يخطب خطوة واحدة هنا قال المؤلف انه يصلي ثم يخطب افادنا المؤلف ان الصلاة مقدمة على الخطبة وهذا هو المنهج وهو قول جمهور من المالكية والشافعية والحنابلة ان الصلاة مقدمة على الخطبة - 00:23:11

وذهب مالك واحمد في رواية الى ان الخطبة قبل الصلاة وقد وردت الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على انه خطب ثم صلى واحاديث اخرى ثابتة تدل على انه صلى ثم خطب - 00:23:40

وان كانت الاحاديث التي تدل على انه خطب ثم صلى اثبت واصح لانها رواها الشیخان البخاري ومسلم في صحيحهما الا انه قد ثبت باساره بحسنة ان النبي صلی الله عليه وسلم صلى ثم خطب - 00:23:57

ولهذا ذهب بعض اهل العلم الى جواز الامرين. وان الامام يخير ان يقدم الخطبة او الصلاة. وهذا قول رواية عن الامام احمد. الامام المخیر اختاره ابن ابي موسى ابن الحنابلة والمسجد ابن تیمیة - 00:24:12

فرأى الى شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله ان الامام مخیر ان شاء قدم الخطبة وان شاء قدم الصلاة قال ثم يخطب خطبة واحدة يفتتحها بالتكبير في خطبة العيد - 00:24:26

اشرنا في الدرس السابق الى ان القول الراجح في افتتاح خطبة العيد ما تكون بماذا الحمد وقلنا لم يثبت عن النبي صلی الله عليه وسلم انه كان يفتح خطب العبدین - 00:24:43

تكبير ان هذا قول وان الحديث المروي في ذلك حديث ضعيف اقل الكلام شیخ الاسلام ابن تیمیة وابن القیم ان جميع خطب النبي صلی الله عليه وسلم كانوا يفتتحها بالحمل - 00:24:57

كان يكتشفها بالحمد. وهكذا ايضا نقول في خطبة الاستسقاء قمنا ان تفتتح بالحمد خلافا لما ذهب اليه المؤلف رحمه الله قال ويكثر فيها ويكثر فيها الاستغفار وقراءة الآيات فيها التي فيها الامر به - 00:25:09

يكثُر الاستغفار لقول الله تعالى ويا قومي استغفروا ربكم ثم توبوا اليه يرسل السماء عليکم مدرارا تفاهم اسباب نزول الغیب وقراءة الآيات التي فيها الامر بالاستغفار في هذه الآية وفي قول الله تعالى استغفروا ربکم انه كان غفارا يرسل السماء عليکم مدرارا ومددکم باموال وبنين - 00:25:31

ولان الاستغفار سبب نزول الغیث والمعاصي سبب لانقطاع الغیث الاستغفار والتوبة يمحوان المعاصي وقد روی البیهقی عن عمر رضی الله عنه انه خرج يستسقی فلم يزد على الاستغفار وقال لقد استسقیت بمجادیح السماء - 00:25:57

لكن هذا الاثر ضعيف في انقطاع قال ويرفع يديه يعني يسن مع الدعاء ان يرفع يديه ويرفع يديه وظهورهما نحو السماء فيدعون بدعاء النبي صلی الله عليه وسلم ويؤمن المأمور - 00:26:24

السنة في الدعاء رفع اليدين لقول النبي صلی الله عليه وسلم ان الله يستحي من عبده اذا رفع يديه ان يردهما صفرا رواه ابو داود حدیث حسن قال البخاری في صحيحه باب الرفع للامام يده في الاستسقاء - 00:26:49

ثم ساق بأسنان عن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلی الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء وانه ليرفع يديه حتى يرى بياض ابطينه. وهذا - 00:27:08

صلاة الجمعة في خطبة الجمعة هذا في خطبة الجمعة كان عليه الصلاة والسلام لا يرفع يديه بالدعاء الذي الاستسقاء وفي صحيح مسلم عن عباد ابن تمیم المازنی انه سمع عمه وكان من اصحاب النبي صلی الله عليه وسلم يقول خرج رسول الله صلی الله عليه وسلم يوم يستسقی يجعل الى الناس ظهره يدعو - 00:27:18

الله واستقبل قبلته وحول رداءه ثم صلى ركتين ولكن قوله ولكن قول المؤلف يرفع يديه وظهورهما نحو الصلاة هذا قد جاء في بعض الروایات عند مسلم ان النبي صلی الله عليه وسلم دعا - 00:27:39

بظاهر الاستيقظ ومن هنا اختلف العلماء في فهم هذا الحديث هل هو على ظاهره انه جعل ظهر كفیه الى السماء يكون دعا هكذا او ان المقصود انه بالغ عليه الصلاة والسلام في رفع اليدين - 00:27:58

حتى كأن ظهر كفيه الى السماء قوله اهل العلم فبعض اهل العلم قال بظاهر هذا الحديث وقالوا ان هذا دعاء رهبة وليس دعاء رغبة وهو دعاء لرفع البلاء - 00:28:22

ولذلك قالوا السنة ان يرفع ظهر كفيه الى السماء يعني الاصل في الدعاء يجعل بطونا كفيت الى السم هكذا لكن يقولوا في الدعاء دعاء الاستسقاء تعكس وتدعوا هكذا والقول الثاني في المسألة ان الدعاء انما - 00:28:40

يعني يسن رفع بطون اليدين الى السماء ولكن النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث بالغ في رفع يديه حتى يظن الظال انه كانما جعل ظهر كفيه الى السماء وهذا القول الثاني - 00:28:59

هو الاقرب والله اعلم وقد اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله كما ذكر ذلك نقل ذلك عنه صاحب الانصاف قال شيخ الاسلام صار كفهما نحو السماء آآ قال لشدة الرفع - 00:29:16

لا قصدا لهم يعني بالغ عليه الصلاة والسلام في رفع يديه هكذا حتى كأن ظهرك سيء الى السماء حتى كأن ظهرك سيل السبب هذا هو الاقرب والله اعلم خاصة انه جاء في بعض الروايات - 00:29:35

ولو انه عليه الصلاة والسلام يعني فعل هكذا لنقلها الرواية لانه شيء ملتف للنظر شيء لم يألفوه لا تصوروا لم ينقله الا راو واحد الذي يظهر انه ان المقصود انه عليه الصلاة والسلام انما بالغت رفع يديه الى السماء - 00:29:50

قال ثم يستقبل القبلة في اثناء الخطبة استقبلوا القبلة في اثناء الخطبة يعني خطيب عندما يخطب الناس ثم بعد ذلك يدعوه في اخر الخطبة يدعو باستسقاء يحول ظهره الى الناس ويدعو - 00:30:10

بينما لو دعت خطبة الجمعة ومستقبل الناس لكن في صلاة الاستسقاء يحول ظهره الى الناس ويستقبل القبلة ويدعوه هذا هو الظاهر من هدي النبي صلى الله عليه وسلم ظهر الروايات هو انه عليه الصلاة والسلام فعل هذا - 00:30:31

ولهذا نقول السنة للخطيب اذا دعا خطبة الاستسقاء ان حول ظهره الى الناس ويستقبل القبلة ويدعوه ويبلغ في رفع يديه الى السماء ها قبل فراغ الخطبة اثناء الخطبة يتتحول يستقبل القبلة ويرفع يديه ويدعوه - 00:30:54

واذا كان الناس لم يألفوا هذا ونبين لهم هذا يقول اننا سندعو وسوف استقبل القرآن هذا هو المنقول عن النبي عليه الصلاة والسلام يعني اشياء غريب الذي لم يلقه الناس ينبغي ان يمهد له الانسان - 00:31:13

لكن هذا هو الظاهر كما نص عليه المؤلف وهذا هو مذهب عند الحنابلة وان كان مثل قول اخر انه لا يستقبل القبلة وانما يدعوه كما يدعوه في خطبة الجمعة. لكن ظاهر الروايات - 00:31:26

انه عليه الصلاة والسلام استقبل القبلة ثم يدعوه ومن الادعية ما ذكره المؤلف اللهم انك امرتنا بدعائك ووعدتنا اجابتك قد دعوناك كما امرتنا فاستجب لنا كما وعدتنا ثم يحول رداءه - 00:31:39

فيجعل الايمان على الايسر والايسر على الايمان وكلم ناس اذا دعا وفرغ من الصلاة والخطبة والدعاء السنة ان يحول رداءه. قال البخاري في صحيحه باب تحويل الرداء في الاستسقاء ثم ساق بسنته عن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فقلب رداءه - 00:31:58

قال حافظ هذا المعنى قلب رداءه في اثناء الاستسقاء ولمسلم انه لما اراد ان يدعوه استقبل القبلة لاحظ هذا في مسلم استقبل القبلة وحول رداءه قال الحافظ ابن حجر وعرف بذلك ان التحويل وقع في اثناء الخطبة عند ارادة الدعاء - 00:32:27

بهذه الفائدة يقول حظن هدر فعرف بذلك ان التحويل وقع في اثناء الخطبة عند ارادة الدعاء بينما الذي عليه عمل الناس الان متى يحولون ارديتهم بعد الفراغ لا السنة ان يكون التحويل - 00:32:52

قبل ان يذهب قبل ان ادعوه عندما يريد ان يدعوه يحول رداءه يعني هذا هو يعني من اسباب الاجابة من اسباب الاجابة لاحظ بعض المسائل يعتادها بعض الناس لكن عند التحقيق تجد ان يعني السنة بخلاف ما عليه عمل الناس لهذا ينبغي لطالب العلم ان يحيي هذه السنن - 00:33:11

فاما آآ التحويل يكون في اثناء الخطبة عند ارادة الدعاء صفة التحويل افادنا المؤلف لان صفة التحويل قال يجعل الايمان على الايسر

والايمن على اليمين فمثلا لو كان عليه مسلح - 00:33:34

يقلبه كان عليه غترة كذلك او طيب والحكمة منه قال النووي التحويل شرع تفاؤلا بتغير الحال من القحط الى نزول الغيث والقص .
ومن ضيق الحال الى ساعته ويرى بعض العلماء - 00:33:49

ان التحويل خاص بالامام فقط ولكن اكثر اهل العلم على ان تحويله ليس خاصا بالامام وانما يشمل الامام المأمورين قال حافظ ابن حجر قال الليث وابو يوسف حول الامام وحده واستحب جمهوره ايضا يحول الناس بتحويل الامام ويشهد له ما رواه احمد من طريق اخرى عن عباس بلفظ وحول - 00:34:06

ناس معه طيب هل تحول المرأة عباءتها في صلاة الاستسقاء الجواب هل هذا خاص بالرجل او يشمل المرأة نعم طيب نعم ما الدليل
على خصوصية نعمها المرأة كالرجل المرأة كالرجل - 00:34:35

الا اذا كان في مكان مكشوف والرجال ينظرون اليها فانها لا تنفع لان قلب الرداء سنة والتكشف امام الرجال فتنة ومحرم اما لو كانت بعيدة عن الرجال لا تكشف او مثلا كانت صلاة الاستسقاء في مسجد في مصلى النساء والنساء يصلين في مصلى النساء -
00:35:06

فحكمها حكم الرجل لان الادلة عامه والاصل هو تساوي الرجال والنساء في الاحكام الا ما دل الدليل على اختلاف بينهما فيه آآ قال
ويتركونه حتى ينزعوه مع ثيابه. يعني التحويل اذا حوت الرداء - 00:35:26

تتركه فلا يعني تعريه حتى تنزعه مع ثيابي قالوا لانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه انه غيروا ارديةهم حين عادوا ولكن لم يثبت في هذا شيء - 00:35:48

ولهذا فالاقرب والله اعلم انه متى ما شاء نزعه واعاده الى حالته السابقة لان المقصود هو تحويل الرداء اثناء الدعاء وبعد
وقت يسير واما ما بعد ذلك فالامر فيه واسع - 00:36:08

وليس في ذلك شيء محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقال بأنه يترك ولا ينزع اه حتى ينزع الثياب معه قال فان سقوا
والا عادوا ثان وثالثا يعني انسقوا والا استسقوا مرة ثانية وثالثة والله تعالى يحب الملحين بالدعاء - 00:36:30

قال ويسن الوقوف في اول المطر والوضوء والاغتسال منه واخراج رحله ليصيبيها. ويدل لذلك ما جاء في صحيح مسلم عن انس
رضي الله عنه قال اصابنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر حفر النبي صلى الله عليه وسلم عن رأسه حتى يصيبيه المطر
وقال - 00:36:50

الحديث احد لربه هذا الحديث اخرجه مسلم في صحيحه وذكر لي احد الاخوة ان في اسناده ضعفا فراجعت الحديث ولم اجد هذا
الضعف والجميع رجاله ولكن ثبت على الشيخ محمد ناصر الدين الاباني رحمه الله في ارضا الغليل ذكر هذا الحديث هو حديثا اخر -
00:37:10

ذكر ان انه عليه الصلاة والسلام كان اذا سال الوادي قال اخرجوا بنا الى هذا الوادي الذي جعله الله طهورا سنتطهر به وقد قلب
التخريج يجعل حديث انس ضعيفا ورواه البيهقي وقال انها منقطعة - 00:37:36

بينما حديث الوادي جعله هو الصحيح رواه مسلم فالصواب العكس الصواب هو العكس وهو ان حديث انس رواه مسلم اخرجه مسلم
في صحيحه واما حديث الوادي فهو رواه البيهقي وهو في انقطاع - 00:37:52

فيعني انتبهوا لهذه المسألة حديث انس صحيح. ومعنى رواه مسلم معنى حديث عادل من ربه يعني بتكوين وخلق الله له
لخلق الله له ويستحب يعني عند نزول المطر ان يحرس الانسان عن رأسه حتى يصيبيه المطر وكذلك لو توضا منه واغتسل منه او
اخراج رحله وثيابه - 00:38:09

وهذا اه من السنة لان العلة التي علل بها النبي صلى الله عليه وسلم تشمل هذا كله من اسمع هذا انه حديث عهد بربه قال
وان كثر المطر حتى خيف منه سنة قوله اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الاكام والضراب وبطون الارادية وما به الشجر - 00:38:31
ربنا لا تحرمنا من فقد لنا به الاية هذا قد قاله النبي عليه الصلاة والسلام لما كان يخطب الناس واتاه الاعرابي قال هلكت الاموال

وانقطعت السبل فادعوا الله ان يغيثنا فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال اللهم اغتنا - 00:38:53
فنزلوا المطر اسبوعا كاملا فلم يروا الشمس سبعا يعني اسبوعا حتى كانت جمعة بها كذلك الرجل وغيره وقالوا يا رسول الله هلكت الاموال قطعت فجر الله على نفسك يا عمي - 00:39:06

فقال عليه الصلاة والسلام اتي بهذا الدعاء اللهم حوالينا ولا علينا. اللهم على الاركان والضرار بطن اودية الشجر. اما قول ربنا لا تحملنا ما ظهرت لنا به الاعلم انه محفوظا من رواية الصحيحين - 00:39:20
و هذا من حكمته عليه الصلاة والسلام لم يدعوا الله ان يمسك المطر وانما ان يجعله على الاثام والضراب وبطون الاودية ومنافس الشجر لان الغيث بركة وخير وفيه منفعة للناس - 00:39:34

قال وسن قول مطرنا بفضل الله ورحمته بحديث زيد بن خالد قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر او قال بالحدبية على اثر سماء كانت من الليل. فلما انصرف قال هل تدرؤن ماذا قال ربكم؟ قل الله ورسوله اعلم. قال قال الله - 00:39:48
اصبح من عباده مؤمنون بي وكافر. فاما من قال فطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر به مؤمن بالكوكب. واما من قال بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر فالسين يقال مطرنا بفضل الله ورحمته وايضا ورد اللهم اجعله صبيانا نافعا. واما قول مطرنا بنوم كذا وكذا فانه - 00:40:08

يحرم وهو كفر اصغر قوله كافر يعني كفر اصغر وهو يسميه بعض العلماء بكفر النعمة لغير الله تعالى قال
ويباح في نوم كذا يعني يباح ان يقال مطرن في نوم كذا كم يقال مطرن مثلا في الوسيمي مثلا - 00:40:32
او في اول صيد او مراوح الصيد او نحو ذلك هذا لا بأس به. لانه لا يقتضي الاضافة الى النوم ولا يكره طيب توقعات نزول الامطار
هل تدخل في منهى عنه او في القسم الجائز - 00:40:51

نعم الذي اطلته بالقسم الجائز توقعات نزول الامطار من قديم الزمان لان الله تعالى اجرى العادة بان المطر ينزل في ظروف معينة
يعرفها بعض الناس وتتقاس الان باجهزة دقيقة وهي توقعات بان الفرصة مهيأة لنزول المطر وقد ينزل مطر وقد لا ينزل - 00:41:10
قد ينزل المطر وقد لا ينسى لكن يقال ان ظروف الجو الان مهيأة لنزول المطر من جهة مثلا قياس الرطوبة وجهة قياس يعني بعض الاشياء التي يعني في الغالب ان المطر ينزل معها فيقال له فرصة مهيأة لنزول المطر هذا لا يدخل في القسم المنهي عنه لا يدخل في
قسم - 00:41:30

ينبغي التحرز كثيرا في العبارة. فيفتتن مثلا بهذه العبارة الفرصة المهيأة نزول مطر. ولا يقال ان المطر كان بسبب المنخفض الجوي او
بسبب فان هذا شبيه بقول من قال مطرنا بنوم كذا وكذا قد انتهينا من احكام صلاة الاستسقاء ونأخذ ما تيسر - 00:41:50
من احكام صلاة الجنائز - 00:42:10